

179027 – وجدوا بعد وفاتها مبلغاً من المال فكيف يتصرفون فيه ؟

السؤال

امرأة متزوجة ، ولا تعمل ، أهلها كانوا مقاطعين لها ، ولا يزورونها ، إلا نادر جدا ، فهي ماتت وأهل زوجها وجدوا مبلغ من المال ، مخفي عن زوجها وكل الناس ، والفلوس هذه كلها من أهل زوجها ، كانوا عاملين لها شهرية ، لأن زوجها ضعيف الحال ، وظروفه صعبة ؛ هل يجوز أن يأخذ هذا المبلغ ؟ مع العلم إن المبلغ 600 جنيه وهو تعبان ويأخذ علاج ، وهي ليس لها أطفال ، كما أهل الزوج أخرجوا من هذا المبلغ صدقه لها ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

المال الذي ادخرته الزوجة ووجد بعد موتها ، فيه احتمالان :

الأول : أن يكون مالا أعطي لها من بعض المحسنين ، أو اكتسبته بعمل لم تطلعوا عليه ، أو جاءها عن طريق أهلها ، فهذا مالها ، ويكون تركة بعد وفاتها ، فيقسم على ورثتها ، ويكون لزوجها : النصف ، وينظر في بقية ورثتها ، هل لها أب أو أم أو أخ أو أخت ، فيعطون نصيبهم .

والاحتمال الثاني : أن هذا المال ادخرته من "الشهرية" التي كان أهل الزوجة يعطونها إياها ، وهذه "الشهرية" إن كانت تعطى لها ولزوجها لأجل النفقة ، فإن الفاضل منها يبقى للنفقة ، فتعطونه للزوج لعلاجته ونفقته .

وإذا غلب على الظن أن الاحتمال الأول غير وارد ، كان العمل على الاحتمال الثاني .

والله أعلم